الأمم المتحدة

A/C.5/69/SR.2

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والستون

Distr.: General
23 October 2014
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثانية

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد روجيجكا ..... (سلوفاكيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد رويز ماسيو

المحتويات

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

البند ١٣٢ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (تابع)

بعثة الأمم المتحدة للتصدي العاجل لفيروس إيبولا (تابع)

البند ١٣٣ من جدول الأعمال: تخطيط البرامج

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

14-62185 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٠:٠٥.

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (A/69/11 و A/69/11/Add.1 و A/69/70)

١ - السيد غريفر (رئيس لجنة الاشتراكات): قال، في معرض تقديم تقرير لجنة الاشتراكات عن دورتها الرابعة والسبعين (A/69/11 و Add.1)، إن التقرير يتضمن نتائج الاستعراض الذي أجرته اللجنة لعناصر منهجية إعداد جدول الأنصبة المقررة عملا بقرار الجمعية العامة ٦٧/٢٣٨.

٢ - وأضاف يقول إن مقياس الدخل هو تقدير تقريبي أولي للقدرة على الدفع. وإلحاقا بالمسائل التي سلطت عليها الضوء الجمعية العامة في قرارها ٦٧/٢٣٨، أكدت لجنة الاشتراكات مجددا ضرورة أن يستند جدول الأنصبة المقررة إلى آخر البيانات المتاحة عن الدخل القومي الإجمالي وأشملها وأكثرها قابلية للمقارنة. وفي هذا الصدد، أوصت لجنة الاشتراكات بأن تشجع الجمعية العامة الدول الأعضاء على تقديم استبيانات الحسابات القومية المطلوبة في إطار نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ أو عام ٢٠٠٨ في حينها. كما أعربت عن دعمها للجهود التي تبذلها شعبة الإحصاءات على المستوى الوطني لتمكين الدول الأعضاء من تقديم بيانات الحسابات القومية في حينها وبما يلزم من نطاق وتفصيل وجودة.

٣ - وتابع يقول إن أسعار التحويل لازمة لإتاحة استخدام عملة نقدية موحدة في بيانات الدخل القومي الإجمالي المبلغ عنها بالعملات الوطنية. وأكدت اللجنة من جديد توصيتها باستخدام أسعار التحويل القائمة على أسعار الصرف السائدة في السوق إلا في الحالات التي قد يؤدي فيها القيام بذلك إلى تقلبات واختلالات مفرطة في الدخل القومي الإجمالي لبعض الدول الأعضاء المبين بدولار الولايات المتحدة، ويتعين بالتالي أن تطبق أسعار الصرف المعدلة حسب الأسعار أو أي أسعار تحويل مناسبة أخرى. ويجب آنذاك بيان متوسط قيم الدخل القومي على مدى فترة أساس معينة. وبما أن المزايا والمساوئ المختلفة لاعتماد فترات أساس أقصر أو أطول معروفة جيدا، فإن فترة الأساس المستخدمة في المنهجية الحالية لإعداد جدول الأنصبة تمثل الحل الوسط الذي تم التوصل إليه؛ ويستخدم متوسط القيم لفترة أساس مدتها ثلاث سنوات وست سنوات على حد سواء. وأقرت لجنة الاشتراكات مزايا استخدام نفس فترة الأساس لأطول وقت ممكن متى جرى اختيارها.

٤ - وخلال استعراضها للتسوية المتصلة بعبء الدين، لاحظت لجنة الاشتراكات أن عدم توافر البيانات لم يعد يشكل عاملا في تحديد ما إذا ينبغي أن تستند التسوية المتصلة بعبء الدين إلى إجمالي الدين الخارجي أو الدين الخارجي العام؛ وما إذا ينبغي استخدام نهج رصيد الديون أو نهج تدفق الديون. فقد أصبحت البيانات المتعلقة بالدين الخارجي العام وفترة سداده الفعلية متاحة الآن. وقررت لجنة الاشتراكات أن تواصل النظر في مسألة التسوية المتصلة بعبء الدين خلال دوراتها المقبلة في ضوء التوجيهات الصادرة عن الجمعية العامة.

٥ - وفي حين وافقت لجنة الاشتراكات على ضرورة الاستمرار في اعتماد التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل في منهجية إعداد جدول الأنصبة، فقد نظرت في خيارات مختلفة لتنقيح تلك التسوية. ويمكن اعتماد نهج بديل لتحديد العتبة يتم فيه تعديل العتبة حسب معدل التضخم. ويمكن تثبيت عتبة التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل بالقيم الحقيقية بدلا من تحديدها على مستوى المتوسط الحالي لنصيب الفرد من الدخل في العالم خلال فترة الأساس لجدول الأنصبة. وقررت لجنة الاشتراكات مواصلة النظر في التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل في ضوء التوجيهات الصادرة عن الجمعية العامة.

٦ - وتشمل المنهجية الحالية المعدل الأقصى للأنصبة المقررة، أو الحد الأقصى، وهو ٢٢ في المائة، والمعدل الأقصى لأقل البلدان نموا، أو الحد الأقصى لأقل البلدان نموا، وهو ٠,٠١٠ في المائة، والمعدل الأدنى للأنصبة المقررة، أو الحد الأدنى، وهو ٠,٠٠١ في المائة. وقررت لجنة الاشتراكات مواصلة النظر في تلك العناصر في ضوء التوجيهات الصادرة عن الجمعية العامة.

٧ - وفي إطار نظرها في مقترحات أخرى وعناصر ممكنة أخرى لمنهجية إعداد جدول الأنصبة المقررة، قررت لجنة الاشتراكات مواصلة دراسة مسألة الزيادات الكبيرة من جدول إلى آخر في معدلات الأنصبة المقررة ومسألة انقطاع الاستمرارية في ضوء التوجيهات الصادرة عن الجمعية العامة. كما جرى البحث أيضا في مسألة إعادة الحساب السنوية لجدول الأنصبة المقررة وستواصل دراستها خلال الدورات المقبلة في ضوء التوجيهات الصادرة عن الجمعية العامة.

٨ - وقال إن التقرير يتضمن استعراضا لآخر تقرير قدمه الأمين العام عن خطط التسديد المتعددة السنوات (A/69/70) ومعلومات مستكملة عن حالة خطط التسديد في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤. وقد كررت لجنة الاشتراكات الإعراب عن توصيتها بأن تشجع الجمعية الدول الأعضاء المتأخرة عن سداد اشتراكاتها بموجب المادة ١٩ من الميثاق على أن تنظر في تقديم خطط تسديد متعدد السنوات.

٩ - وقد نظرت لجنة الاشتراكات في خمسة من طلبات الاستثناء بموجب المادة ١٩ من الميثاق وحثت الدول الأعضاء المعنية على معالجة مسألة ازدياد المتأخرات من خلال تسديد دفعات سنوية تتجاوز الأنصبة المقررة الحالية بغية تفادي ازدياد تراكم الديون. وخلصت لجنة الاشتراكات إلى أن فشل خمس دول أعضاء (جزر القمر، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وسان تومي وبرينسيبي، والصومال، وغينيا - بيساو) في دفع المبلغ الأدنى اللازم لتجنب تطبيق المادة ١٩ يعزى إلى ظروف خارجة عن إرادتها وأوصت بالسماح لها بالتصويت حتى نهاية الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة. وثمة دولة عضو واحدة، هي اليمن، متأخرة عن سداد أنصبتها المقررة بموجب أحكام المادة ١٩ من الميثاق وليس لها حق التصويت في الجمعية العامة. إلا أن جمهورية أفريقيا الوسطى واليمن قد سددتا منذ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ دفعات بقيم تكفي لتخفيض المتأخرات من أنصبتها المقررة دون الحد الذي تنص عليه المادة ١٩. وأبلغت عدة دول اعضاء أخرى لجنة الاشتراكات بأنها ستبذل قصارى جهدها لتسديد دفعات عند الإمكان. وفي أيار/مايو ٢٠١٤، سددت سان تومي وبرينسيبي أول اشتراك من اشتراكاتها المقررة منذ أكثر من عشر سنوات. واستمرت جزر القمر في تسديد مدفوعات منتظمة، تم استلام آخرها في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وفي الشهر نفسه، دفعت غينيا - بيساو مبلغا يوازي ثلث المتأخرات المستحقة عليها تقريبا. وسلم بأن تلك الدول الأعضاء جميعها تبذل جهودا للوفاء بالتزاماتها المالية تجاه الأمم المتحدة بالرغم من صعوبة الأحوال التي تواجهها.

١٠ - السيد بيريدج (رئيس دائرة الاشتراكات وتنسيق السياسات): قال، في معرض تقديم تقرير الأمين العام عن خطط التسديد المتعددة السنوات (A/69/70)، إن التقرير يبين حالة تنفيذ الخطة المتبقية الوحيدة المقدمة من سان تومي وبرينسيبي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. فقد سددت سان تومي وبرينسيبي دفعة بموجب خطتها في أيار/مايو ٢٠١٤، وقد أبلغت اللجنة بذلك في دورتها المعقودة في حزيران/يونيه ٢٠١٤.

١١ - وتابع يقول إن ست دول أعضاء قد نفذت بنجاح خطط التسديد المتعددة السنوات الخاصة بها منذ اعتماد

النظام في عام ٢٠٠٢. ولم تقدم أي خطط تسديد جديدة في السنوات الأخيرة، إلا أن عدة دول أعضاء ذكرت أنها تنظر في الأمر.

١٢ - السيدة ريوس ريكينا (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): متحدثة باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، قالت إنه ينبغي للدول الأعضاء أن تدفع أنصبتها المقررة في حينها بالكامل ودون شروط، إلا أنه يجب مراعاة الظروف الخاصة التي تشهدها بعض البلدان النامية والتي تمنعها مؤقتا من الوفاء بالتزاماتها المالية.

١٣ - وأضافت قائلة إن القدرة على الدفع ينبغي أن تظل المعيار الأساسي لقسمة نفقات الأمم المتحدة. وثمة عناصر أساسية من منهجية إعداد جدول الأنصبة المقررة غير قابلة للتفاوض، منها فترة الأساس، والدخل القومي الإجمالي، وأسعار التحويل، والتسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل، ومعادل التدرج، والحد الأدنى، والحد الأقصى الخاص بأقل البلدان نموا، والتسوية المتصلة برصيد الديون. إلا أنه يتعين على الجمعية العامة أن تستعرض الحد الأقصى العام الحالي الذي جرى تحديده كحل توفيقي سياسي والذي يتعارض، بالتالي، مع مبدأ القدرة على الدفع ويوجد اختلالات في جدول الأنصبة المقررة.

١٤ - وقالت إنها ترحب بجهود الدول الأعضاء التي وفت بالتزاماتها بموجب خطط التسديد المتعددة السنوات. وأضافت تقول إن هذه الخطط ينبغي أن تكون طوعية وأن تأخذ الحالة المالية للدولة في الاعتبار. إلا أنه ينبغي ألا تستخدم كوسيلة لممارسة الضغوط وألا تشكل عاملا يراعى عند النظر في طلبات الاستثناء بموجب المادة ١٩ من الميثاق. وقد أيدت المجموعة توصية لجنة الاشتراكات المتعلقة بالدول الأعضاء الأربع التي قدمت طلبات استثناء بموجب المادة ١٩ من الميثاق.

١٥ - السيد بريسوتي (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال، متحدثا أيضا باسم البلدين المرشحين للانضمام إليه، أيسلندا وتركيا، وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب، البوسنة والهرسك، إضافة إلى جورجيا، إن اللجنة الخامسة لم تكلف بإعداد قرار بشأن هذا الأمر في الدورة الحالية إلا أن استعراض المنهجية المستخدمة لحساب جدول الأنصبة المقررة الذي قدمته لجنة الاشتراكات وفر عناصر قيمة تستحق النظر فيها في إطار الجهود التي تبذلها الجمعية العامة لتعزيز تلك المنهجية.

١٦ - وتابع يقول إن تمويل الأمم المتحدة هو مسؤولية الدول الأعضاء وأمر أساسي لكفالة فعالية أداء المنظمة. ولا يزال هناك مجال لتحسين المنهجية كي تعكس توزيعا أكثر إنصافا وتوازنا للمسؤوليات المالية بين الدول الأعضاء، وفقا لقدرتها على الدفع. فالجدول الناتج عن اعتماد المنهجية الحالية لم يعد يعكس المبدأ بدقة؛ وإن التسوية المتصلة بانخفاض نصيب الفرد من الدخل توفر عونا معمما ومتزايدا لعدد كبير من الدول الأعضاء في حين أن الدول الأعضاء الأكثر فقرا، التي استحدثت لصالحها هذه التسوية، لا تستفيد منها إلا بدرجة محدودة.

١٧ - أما فيما يتعلق بطلبات الاستثناء بموجب المادة ١٩ من الميثاق، فقد كرر التأكيد على أن تسديد الأنصبة المقررة في حينها بالكامل ودون شروط واجب أساسي لجميع الدول الأعضاء. إلا أن بعض الدول قد تواجه صعوبات حقيقية مؤقتة في الوفاء بذلك الواجب لأسباب خارجة عن إرادتها. وتشكل خطط التسديد المتعددة السنوات أدوات فعالة لمساعدة الدول الأعضاء في الحد من اشتراكاتها المقررة غير المسددة. وبالتالي، فهو يؤيد توصيات لجنة الاشتراكات المتعلقة بالاستثناءات بموجب المادة ١٩ من الميثاق.

١٨ - السيد ناغاو (اليابان): مشيرا إلى أن اليابان ثاني أكبر المساهمين في الأمم المتحدة، قال إن بلده يظل حريصا

على سداد اشتراكاته على الرغم من الصعوبات المالية والاقتصادية التي يواجهها. وإن وفده يؤيد مبدأ القدرة على الدفع. إلا أن الحالة الاقتصادية الآخذة في التغير على الصعيد العالمي تقضي بأن تضع المنظمة منهجية لإعداد جدول الأنصبة تعكس على نحو أكثر إنصافا القدرة الحقيقية والحالية لكل دولة عضو على الدفع استنادا إلى أحدث المعلومات المتاحة وأشملها وأكثرها قابلية للمقارنة.

١٩ - وتابع يقول إن وفده يؤيد توصيات لجنة الاشتراكات المتعلقة بالاستثناءات بموجب المادة ١٩ من الميثاق ويشجع الدول الأعضاء المتأخرة عن سداد اشتراكاتها على النظر في تقديم خطط تسديد متعددة السنوات.

٢٠ - السيدة غو زيكي (الصين): قالت إن المنهجية المستخدمة في إعداد جدول الأنصبة يجب أن تظل ملتزمة التزاما دقيقا بمبدأ القدرة على الدفع، وفقا للنظام الداخلي للجمعية العامة وقراراتها اللاحقة بشأن هذه المسألة. وينبغي بالتالي أن تمتثل المقترحات على أنواعها المقدمة من الدول الأعضاء لهذا المبدأ وأن تتماشى معه. وثمة حاجة إلى منظور شامل ومتكامل لقياس قدرة بلد ما على الدفع على ألا يراعى الدخل القومي الإجمالي فقط، بل كذلك نصيب الفرد من الدخل الذي جاء تعريفه في تقرير لجنة الاشتراكات على أنه ''الدخل القومي الإجمالي لبلد ما مقسوما على عدد سكانه''، وهو تعريف بسيط يأمل وفدها أن تضعه اللجنة في اعتبارها خلال مداولاتها.

٢١ - وتابعت تقول إن عناصر أخرى من المنهجية، بما في ذلك نصيب الفرد من الدخل، تتسم بنفس القدر من الأهمية. وإن وفدها يعارض بشدة ما تبديه بعض الوفود من دوافع خفية ومعايير مزدوجة وممارسات تمييزية عند مناقشة تلك التسوية التي شكلت عنصرا هاما من عناصر منهجية إعداد جدول الأنصبة منذ الأيام الأولى للأمم المتحدة. ويمثل مستوى العتبة لنصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي المعيار الوحيد لتحديد الدول الأعضاء التي ينبغي أن تستفيد من التسوية وينبغي الإبقاء عليه بصيغته الحالية إذ أنه يمثل حلا جيدا لمشكلة كيفية تحديد المستويات المختلفة للعون المقدم إلى البلدان المنخفضة الدخل.

٢٢ - وأضافت تقول إن مساهمة بلدها أصبحت حاليا ٥,١٤٨ في المائة أي أكثر من ضعف ما كانت عليه في عام ٢٠٠٤، أي ٢,٠٥٣ في المائة. وإن اقتصاد الصين، علما بأنها أكبر البلدان النامية في العالم، شهد سنوات من النمو السريع إلا أن البلد يمر حاليا بمرحلة من التكيف الاقتصادي الهيكلي لتحديد معدل النمو المناسب. علاوة على ذلك، يخضع الاقتصاد لقدر كبير من الضغوط نتيجة التراجع الاقتصادي العالمي وتواجه الحكومة مهمة السعي إلى تحسين ظروف معيشة ١,٣ بليون نسمة في الصين ومعالجة مسألة تفاوت مستويات التنمية بين المناطق داخل البلد. وقد فرضت الحكومة بالتالي ضوابط صارمة على النفقات سعيا لتحسين الكفاءة المالية. واختتمت قائلة إن بلدها، على الرغم من تلك الظروف، وفّى بالتزاماته المالية تجاه الأمم المتحدة على النحو الواجب وسدد اشتراكات بلغت ١٣٤ مليون دولار في عام ٢٠١٤.

٢٣ - السيد حنيف (ماليزيا): قال إن الدول الأعضاء يقع عليها واجب المساهمة بالموارد التي تحتاج إليها الأمم المتحدة للاضطلاع بولاياتها. إلا أنه ينبغي أن يستند جدول الأنصبة المقررة إلى منهجية منصفة ومتوازنة، مما يتطلب بدوره أن تقدم الدول الأعضاء أحدث المعلومات والبيانات الاقتصادية. وقد أثرت الحالة الاقتصادية الدولية على العديد من الدول الأعضاء، بما في ذلك ماليزيا، إلا أن بلده سيواصل دفع اشتراكاته في حينها وعلى نحو متسق.

٢٤ - ومضى يقول إن مبدأ القدرة على الدفع أساسي لقسمة نفقات الأمم المتحدة. وإن وفده يرحب بالجهود التي تبذلها لجنة الاشتراكات لتحسين المنهجية من أجل جمع قدر

أكبر من الاشتراكات من البلدان المتقدمة والنامية؛ إلا أنه ينبغي أن تواصل لجنة الاشتراكات مراعاة آراء الدول الأعضاء، لا سيما البلدان النامية التي تكون قدرتها على الدفع محدودة. وفي هذا الصدد، أعرب عن تأييده لتوصيات لجنة الاشتراكات المتعلقة بالاستثناءات بموجب المادة ١٩ من الميثاق حيث أن البلدان المعنية تواجه تحديات أمنية وسياسية واقتصادية هائلة خارجة عن إرادتها. وحث الدول الأعضاء التي تعاني من صعوبات مالية على الاستفادة من خطط التسديد المتعددة السنوات لتخفيض اشتراكاتها المقررة غير المسددة.

البند ١٣٢ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (تابع) (A/C.5/69/L.2)

بعثة الأمم المتحدة للتصدي العاجل لفيروس إيبولا (تابع)

مشروع القرار A/C.5/69/L.2

٢٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/69/L.2.

٢٦ - السيد كوتيسا (رئيس الجمعية العامة): قال إن اعتماد مشروع القرار يبعث رسالة قوية بشأن قدرة المنظمة على الوفاء بمهمتها بفعالية وبسرعة فيما يتعلق بالمسائل العالمية الحرجة والملحة. ولا تزال تترتب عواقب وخيمة على تفشي فيروس إيبولا في البلدان المتضررة في غرب أفريقيا ولا يزال تفشي هذا الوباء يشكل تهديدا معقدا متعدد الأبعاد له مضاعفات إنسانية واقتصادية واجتماعية وأمنية خطيرة. وقد أصيب حتى الآن بالفيروس حوالي ٥٠٠ ٦ شخص وتوفي نصفهم تقريبا من جراء ذلك، وهي إحصاءات تضع هذه الكارثة في منظورها الصحيح من حيث النطاق والحجم.

٢٧ - وكرر التأكيد على ضرورة أن يتخذ المجتمع الدولي إجراءات جريئة وملحة ومنسقة لمكافحة هذا الفيروس ومنع انتشاره بشكل حاد واحتوائه جغرافيا ومن حيث عدد الإصابات على حد سواء. فقد حان الآن وقت العمل. إذ أن فيروس إيبولا لم يعد كارثة دون إقليمية أو حتى إقليمية، بل أصبح يشكل أزمة دولية.

٢٨ - وتابع قائلا إن الجمعية العامة، في قرارها ١/٦٩، أيدت اقتراح الأمين العام بإنشاء بعثة الأمم المتحدة للتصدي العاجل لفيروس إيبولا، وهي أول بعثة على نطاق المنظومة وأول بعثة صحية طارئة. وقد جرى بالفعل نشر الأفرقة إلى مقر البعثة في غانا وإلى غينيا وليبريا وسيراليون. ويمثل إنشاء البعثة الخطوة الأولى في إطار الجهود العالمية لاحتواء تفشي الفيروس، وهو ما ينبغي مواصلة تعزيزه من خلال اتخاذ مجموعة واسعة من الإجراءات والتدابير على جميع المستويات، يكون أهمها تعبئة الدعم المالي اللازم، فضلا عن تقديم المساعدة الإنسانية والطبية.

٢٩ - ومن خلال اعتماد نهج منسق ومتسق، يتوقع أن تضطلع البعثة بولايتها بفعالية وكفاءة. وستحشد البعثة قدرات المنظمة بأسرها لتنفيذ أنشطتها في الميدان على نحو متسق وسريع مع كفالة تنسيق الجهود وتكاملها على الصعد الدولي والإقليمي والوطني. وأثنى على روح المبادرة والتفاني التي أبداها موظفو الأمم المتحدة والكيانات والجهات الشريكة الأخرى التي ستشارك في البعثة. وقال إن النشر السريع للبعثة لم يسبق له مثيل ورحب بتضافر الجهود الوطنية والإقليمية والدولية المبذولة لمكافحة تفشي الوباء، لا سيما الجهود التي تبذلها حكومة غانا التي ستستضيف البعثة.

٣٠ - ومضى يقول إن حسن التوقيت في اتخاذ القرار يبشر بالخير بالنسبة لعمل اللجنة في المستقبل وحث المندوبين على الاستفادة من الزخم الذي تولد بغية تعزيز الثقة بين الدول الأعضاء بهدف الانتهاء من عمل اللجنة ضمن الأطر الزمنية المحددة. وفي سياق الاضطلاع بجدول أعمالها الحافل، تواجه

اللجنة تحديا يتمثل في التوفيق بين الحاجة إلى استخدام الموارد بشفافية وفعالية وكفاءة ومتطلبات الإنجاز الفعال والسريع في الميدان. وتقع على عاتق الدول الأعضاء مسؤولية جماعية لزيادة كفاءة المنظمة دون المساس بنوعية الأنشطة والبرامج وشمولها. وقد تعتمد هذه المهمة المعقدة اعتمادا كبيرا على استحداث عملية شاملة وشفافة لصنع القرار بهدف التوصل إلى توافق للآراء بشأن جميع بنود جدول الأعمال.

البند ١٣٣: تخطيط البرامج (A/69/6 (Part one) و Progs. 1-28)، و A/69/16 و A/69/144)

٣١ - السيد مويني (رئيس لجنة البرنامج والتنسيق): قال، في معرض تقديم تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الرابعة والخمسين (A/69/16) المعقودة في حزيران/يونيه ٢٠١٤، إن اللجنة استعرضت الإطار الاستراتيجي المقترح للأمين العام، مع إيلاء اهتمام خاص للتغيرات البرنامجية الناشئة عن القرارات التي اتخذتها الهيئات الحكومية الدولية أو اقترحها الأمين العام. وفي هذا الصدد، يتضمن التقرير استنتاجات وتوصيات اللجنة المتعلقة بأداء برامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، والإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ وتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن استعراض تنفيذ التوصيات التي أصدرتها لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الحادية والخمسين بشأن تقييم برامج إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بعد مرور ثلاث سنوات على إصدارها. كما دعمت اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في أداء مهامه التنسيقية من خلال استعراض التقرير السنوي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق وتقرير الأمين العام عن دعم منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وتقديم توصيات في هذا الصدد.

٣٢ - وفي أعقاب استعراضها تقرير الأمين العام عن أداء برامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (A/69/144)، أوصت لجنة البرنامج والتنسيق بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يدرج المعلومات التالية في تقارير أداء البرامج المقبلة: أثر الضغوط التي تفرضها الميزانية البرنامجية على تنفيذ البرامج؛ ومقارنة مع فترة السنتين السابقة لمعدل تنفيذ النواتج الصادر بها تكليف فضلا عن النواتج الإضافية المنفذة بمبادرة من الأمانة العامة؛ والعوامل الرئيسية التي تؤثر على تنفيذ النواتج الصادر بها تكليف عندما يكون معدل التنفيذ دون ٩٠ في المائة؛ وأثر تخفيض عدد الوثائق المطبوعة على عملية صنع القرار الحكومية الدولية في مؤتمرات الأمم المتحدة واجتماعاتها. وأكدت اللجنة أيضا أهمية استخدام تقارير أداء البرامج كأداة إدارية في عملية تخطيط الإطار الاستراتيجي، تمشيا مع مبادئ الإدارة القائمة على النتائج، وأشارت إلى أن تنفيذ مفهوم الاقتصاد في استخدام الورق يتم على أساس تجريبي، حسبما قررت الجمعية العامة في قرارها ٦٦/٢٣٣.

٣٣ - وفيما يتعلق بفرادى برامج الإطار الاستراتيجي المقترح (A/69/6 (Progs. 1-28))، فقد استطاعت اللجنة التوصل إلى توافق في الآراء وتوفير توجيهات وتوصيات موضوعية بشأن جميع الخطط البرنامجية البالغ عددها ٢٨ خطة. وبالنسبة لموجز خطة الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/69/6 (Part one))، فإن اللجنة أوصت بالموافقة على الأولويات الثماني لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ الواردة في الفقرة ٣٤ من موجز الخطة، إلا أنها أوصت أيضا بأن تقوم الجمعية العامة باستعراض موجز الخطة في دورتها التاسعة والستين في إطار بند جدول الأعمال المعنون ”تخطيط البرامج“، وذلك بسبب الاختلافات بين الدول الأعضاء فيما يتعلق ببعض الجوانب.

٣٤ - وقد استعرضت لجنة البرنامج والتنسيق تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن استعراض تنفيذ التوصيات التي أصدرتها لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الحادية والخمسين بشأن تقييم برامج إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بعد مرور ثلاث سنوات على إصدارها، وأوصت بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام بأن يعهد إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن يدرج في توصياته المقبلة، عند الإمكان، مؤشرات تتيح قياس أثر أو نتيجة هذه التوصيات.

٣٥ - أما فيما يتعلق بالتقرير الاستعراضي المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠١٣، فقد أوصت اللجنة، في جملة أمور، بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يشجع كيانات الأمم المتحدة على مواصلة تعميم الدعم المقدم إلى التعاون فيما بين بلدان الجنوب في البرمجة العادية على الصعيد القطري للأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية؛ وأن يواصل تنسيق وتبسيط ممارسات الأعمال وتحقيق مكاسب في الكفاءة من خلال تقليص الأعباء الإدارية والإجرائية بهدف زيادة الاتساق والتنسيق والفعالية والمساءلة والمصداقية في منظومة الأمم المتحدة؛ وأن يتيح لمديري الموارد البشرية في المنظمات الأعضاء، من خلال اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، أمثلة عن الدروس الإيجابية المستفادة فيما يتعلق بتنفيذ الممارسات الجيدة في مجال إدارة الأداء.

٣٦ - وأوصت اللجنة كذلك بأن تطلب الجمعية العامة من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق أن يضمن تقاريره معلومات عن سبل وطرق تعزيز دور المجلس في زيادة اتساق السياسات في منظومة الأمم المتحدة بغية كفالة اتخاذ إجراءات منسقة وفعالة بشأن المسائل البرنامجية والإدارية والتنفيذية المرتبطة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛ والتقدم المحرز في تنفيذ القرار ٢٩٢/٦٧ فيما يتعلق باتباع نهج منسق إزاء تعدد اللغات في منظومة الأمم المتحدة؛ والنتائج التي حققها النظام الجديد لتسجيل البائعين بالنسبة لزيادة مشاركة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في عمليات الشراء التي تقوم بها منظومة الأمم المتحدة.

٣٧ - واختتم قائلا إن اللجنة أوصت، فيما يتعلق بدعم منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، بأن تؤيد الجمعية العامة الاستنتاجات والتوصيات الواردة في الفقرات من ١١٢ إلى ١١٩ من تقرير الأمين العام. وأوصت أيضا بأن تكرر الجمعية العامة طلبها إلى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بمواصلة السعي إلى تحقيق قدر أكبر من الاتساق في عملها دعما للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا ودعت منظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة تعميم الاحتياجات الخاصة لأفريقيا في جميع أنشطتها المعيارية والتنفيذية. كما ينبغي أن تطلب الجمعية العامة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة مواصلة التنسيق عن كثب مع وكالة التخطيط والتنسيق التابعة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا وغيرها من هياكل مفوضية الاتحاد الأفريقي. وينبغي للجمعية أن تشدد على ضرورة أن تواصل مراعاة آراء وتعليقات و/أو مدخلات الاتحاد الأفريقي وغيره من الآليات الإقليمية عند صياغة السياسات واتخاذ القرارات. علاوة على ذلك، أوصت اللجنة، إدراكا منها لأهمية دور الهياكل الأساسية المادية في أفريقيا، ولا سيما الطاقة والسكك الحديدية والطرق الرئيسية، بأن تكرر الجمعية العامة طلبها إلى الأمين العام بتكثيف جهوده الرامية إلى تعبئة دعم منظومة الأمم المتحدة في ذلك المجال. وأوصت اللجنة كذلك بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام مواصلة تضمين تقاريره المقبلة معلومات مفصلة عن النواتج الممكنة

لإنجاز أهداف الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وبخاصة الإجراءات والنتائج المحددة لدعم منظومة الأمم المتحدة لمشاريع الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا وعن حالة تنفيذ آلية الرصد.

٣٨ - السيد هويسمان (مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية): قال، في معرض تقديم الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/69/6 (Part one) و Progs. 1-28)، إن الإطار الاستراتيجي أعد وفقا للأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم، ووفقا لقرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨. وبموجب القرار نفسه، أكدت الجمعية العامة أن الإطار الاستراتيجي يشكل توجيها رئيسيا للسياسات في الأمم المتحدة. ويراعي الإطار الاستراتيجي أيضا التوجيهات المقدمة من الجمعية العامة في قراراتها ٢٧٥/٥٩ و ٢٣٥/٦١ و ٢٢٤/٦٢ و ٢٤٧/٦٣ و ٢٢٩/٦٤ و ٢٤٤/٦٥ و ٨/٦٦ و ٢٣٦/٦٧.

٣٩ - وتابع يقول إن الإطار الاستراتيجي الذي يتألف من موجز الخطة و ٢٨ خطة برنامجية يستند إلى ولايات تشريعية ويشكل أساس مقترحات الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وترد قائمة بالولايات التشريعية في نهاية كل برنامج. وأعد موجز الخطة بقيادة الأمين العام والمشاركة التامة للإدارة العليا في الأمانة العامة وجرى التركيز فيه على مجالات العمل الثمانية ذات الأولوية التي حددتها الجمعية العامة في قرارها ٢٦٢/٦٥ والرؤية التي حددها الأمين العام للتصدي لتلك التحديات.

٤٠ - ومضى يقول إن الإطار الاستراتيجي المقترح خضع لاستعراض حكومي دولي أجرته الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية ذات الصلة. وقد أدرجت بالفعل نتائج بعض من تلك الاستعراضات في الوثيقة. وفي حالات أخرى، أجري الاستعراض الحكومي الدولي بعد وضع اللمسات النهائية على المقترحات الأولية، وقدمت التعديلات إلى لجنة البرنامج والتنسيق خلال استعراضها للإطار الاستراتيجي المقترح في دورتها الرابعة والخمسين. ووفقا لقرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨، تستكمل الخطط البرنامجية حسب الاقتضاء بحيث تعكس أثر القرارات المتخذة على الصعيد الحكومي الدولي بعد إعداد الإطار المقترح. وتدرج هذه التغييرات في كراسات الميزانية وتقدم إلى لجنة البرنامج والتنسيق.

٤١ - واسترسل قائلا إن تطبيق منهجية تبين العلاقة بين الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز، تم الأخذ بها في عام ٢٠٠٢، حقق تحسينات في الإطار الاستراتيجي المقترح. إضافة إلى ذلك، وتمشيا مع توصيات لجنة البرنامج والتنسيق المبينة في تقريرها عن دورتها الخمسين (A/65/16)، اضطلعت الأمانة العامة بجهود منسقة لتحسين صياغة الأطر المنطقية للبرامج الفرعية من أجل تيسير استخدامها كأداة إدارية وتزويد الدول الأعضاء بمزيد من المعلومات عن النتائج المقررة. والقصد من التحسينات التي أدخلت على الأطر المنطقية زيادة المساءلة تمشيا مع قرار الجمعية العامة ٢٥٩/٦٤.

٤٢ - السيد باين (وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية): قال، في معرض تقديم تقرير الأمين العام عن أداء برامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ (A/69/144)، إن مسؤولية إعداد تقرير أداء البرامج نقلت، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٤٥/٦١، من مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى إدارة الشؤون الإدارية. ويتضمن التقرير معلومات عن تنفيذ ٦٩٦ ٣٣ ناتجا، وهو مقياس الأداء التقليدي، ويورد سردا عاما للنتائج التي حققتها المنظمة بخصوص ما مجموعه ٨٧٦ إنجازا متوقعا في إطار ٣٦ بابا من أبواب الميزانية العادية.

٤٣ - ويبرز الفرع الثاني من التقرير النتائج الرئيسية التي حققتها المنظمة في إطار عناصرها البرنامجية العشرة، موفرا بذلك فرصة للدول الأعضاء لتقييم أداء الأمانة العامة بصورة شاملة في حين يغطي الفرع الثالث معدل تنفيذ النواتج في الأمانة العامة الذي ارتفع من ٩٠ في المائة في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ إلى ٩١ في المائة في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وقال إن ثلاثة أبواب فقط من أبواب الميزانية نفذت فيها أقل من ٨٠ في المائة من النواتج الصادر بها تكليف، وهي نزع السلاح (٧٩ في المائة) والإعلام (٧٧ في المائة) والسلامة والأمن (٧٠ في المائة). ويبرز الفرع الرابع من التقرير أداء مختلف أبواب الميزانية على مستوى كل من البرامج والبرامج الفرعية ويتضمن معلومات عن بعض التحديات التي تواجهها الإدارات في تحقيق أهدافها. وقال إن عدة توصيات ذات صلة صادرة عن لجنة البرنامج والتنسيق، على النحو المبين في تقريرها (A/69/16)، معروضة على اللجنة الخامسة للنظر فيها.

٤٤ - السيدة ريوس ريكينا (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): متحدثة باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، قالت إن المجموعة تعلق أهمية كبيرة على عمل لجنة البرنامج والتنسيق بوصفها الهيئة الفرعية الرئيسية للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي المسؤولة عن دعم المهمة البالغة الأهمية المتمثلة في ترجمة الولايات الحكومية الدولية إلى برامج قابلة للتنفيذ. فلجنة البرنامج والتنسيق تقدم التوجيهات إلى الأمانة العامة من خلال ترجمة القصد التشريعي وتستحدث إجراءات تقييم لتحسين تصميم البرامج وتفادي الازدواجية في الجهود. وقالت إن المجموعة تؤيد تماما التوصيات والاستنتاجات الواردة في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الرابعة والخمسين.

٤٥ - ومضت تقول إن المجموعة ترحب بالتوجيهات التي قدمتها لجنة البرنامج والتنسيق بشأن الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ لكنها تشدد على أن مهمة تحديد أولويات الأمم المتحدة هي حصرا من صلاحيات الدول الأعضاء.

٤٦ - والمجموعة ملتزمة بكفالة أن تراعي سرود برامج الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، التي من المتوقع وضع اللمسات الأخيرة عليها قريبا. وتقدم بعد ذلك البرامج إلى لجنة البرنامج والتنسيق للنظر فيها، تمشيا مع الإجراءات المعمول بها. وتتوقع المجموعة أن تحرص الأمانة العامة على تنفيذ التوصيات والاستنتاجات الصادرة عن لجنة البرنامج والتنسيق وأن تجري الأمانة العامة، وفقا لتلك التوصيات والاستنتاجات، مشاورات على نطاق واسع مع الدول الأعضاء قبل تقديم المقترحات المتعلقة بالإصلاحات الإدارية إلى الجمعية العامة.

٤٧ - وينبغي أن يقوم مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق بدور هام في تحسين التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة وتعزيز فعالية المنظمة وكفاءتها. وبالتالي، تشجع المجموعة الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، على مواصلة اتخاذ الإجراءات الرامية إلى تعزيز شفافية المجلس ومصداقيته إزاء الدول الأعضاء. وينبغي أن يواصل المجلس العمل وفقا لولايته المتمثلة في تعزيز التنسيق على نطاق المنظومة وبما يتفق مع الولايات الحكومية الدولية للمنظمات الأعضاء فيه. وترحب المجموعة باستمرار التعاون بين مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق ولجنة الخدمة المدنية الدولية ووحدة التفتيش المشتركة، وتدعو إلى قيام حوار وتعاون أكثر فعالية بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك.

٤٨ - السيد أونوما (اليابان): قال إن بلده يقر بالدور الهام الذي تقوم به لجنة البرنامج والتنسيق ويرى أن تعزيز دورها ومهامها قد يكون له أثر إيجابي على عملية الميزنة. وبصورة خاصة، يمكن أن تحدد لجنة البرنامج والتنسيق مجالات التداخل والازدواجية في جميع أنحاء المنظومة.

٤٩ - واستدرك قائلا إن المناقشات التي جرت خلال الدورة الرابعة والخمسين للجنة البرنامج والتنسيق كانت مثمرة إلا أن التداخل بين دورة لجنة البرنامج والتنسيق والجزء الثاني من الدورة المستأنفة للجنة الخامسة قد ألقى عبئا ثقيلا على الدول الأعضاء والأمانة العامة على حد سواء، مما أثر في التقدم المحرز في المداولات الجارية في الهيئتين. ومن الأهمية بمكان أن تبذل الدول الأعضاء والأمانة العامة المزيد من الجهود لتجنب أي تداخل محتمل في المستقبل أو على الأقل تخفيف وقعه إلى أدنى حد.

رفعت الجلسة الساعة ١١:٤٠.